

لانه يوجد منهم ستة آلاف واربعمئة وثلاث واربون ممثلة اي قدر من عندنا تماماً ...

ولقد ظهر انه يوجد في سجون انكرا القان وثمانئة وارب واربون امرأة مذنبه ولكن من غريب ما شوهد انه لم يوجد بينهن امرأة واحدة من المشتغلات بالآداب والعلوم مع ان معتقد الكثيرين ان العلم يسبب الجريمة ويولد الحيلة ويطمع الجاني بالخلاص ولعل هذا لان رقة العواطف غلبت قوة العلم والحشونة التي تصاحبه احياناً على خلاف الرجال فانه شوهد بين المؤلفين منهم اثنا عشر ومن الاطباء ستة عشر مع ان النساء لا يوجد منهن واحدة قط لا مؤلفة ولا معلمة ولا ممثلة ولا داخله في ادنى صناعة من صنائع الجنان. وفي هذا اوضح دلالة على ان تعليم المرأة ينفع الناس اكثر من تعليم الرجل كما يبدو ذلك من هذا البرهان

الا انه مما يدعو الى شيء من الاسف في انكرا ان حكومتها مع استطاعتها تدبير العالم بأسره ورد كل ما يمكنها من الاذى عن رعاياها لم تستطع بعد ان تمنع اشتغال الفتيات والاولاد الصغار فانه شوهد في انكرا سبعون الف فتاة صغيرة يشتغلن بايديهن الاشغال الشاقة لتحصيل اقواتهن مع مئة وثمانية وثلاثين الف ولد مثلهن وكلهم لا تتجاوز اعمارهم الرابعة عشرة. الا ان هذه الحالة لا تعد غريبة عندنا لان الوفاً عديدة من الفتيات اللواتي لا تزيد اعمارهن عن الخامسة الى السابعة لا عمل لهن الا جمع اعقاب السيارات والمظالم والحرق البالية والحديد والنحاس وامثال هذه الاشغال التي تقضي القضاء المهزم على مستقبل كل فتاة فلو كانت حكومتنا تلتفت لهؤلاء الصغار

بين فتيات وقتيان لكان صنيعها اجل صنيع تأتبه للبلاذ. ولعل جمعية المرأة الوثقى او مكارم الاخلاق تكونان قد تنبهتا الى هذا المقصد الحميد لانه ليس اجل لدى الله والناس من اسعاف طريد واىواء شريد

الزواج بالاعلان

اصبح الزواج بواسطة الاعلانات بالجرائد من العادات الشائعة في اكثر اوربا واميركا كما يقولون ولكننا لا ندرى اذا كانت عامة هناك لجميع الطبقات او هي قاصرة على بعض المغالين في الحرية والمولمين بالحالات الجديدة. الا ان هذه الطريقة كيف كان مبالغها من التأثير لا تخلو من بعض الفائدة لما فيها من تداني البعداء بواسطة الجرائد التي ترود كل مكان ولما تتضمنه من الشروط ووصف الحالات الجديدة مما لا يتكرر بسطه من كل شاب لسكل فتاة. ولقد جرى عندنا شيء من هذه العادة في بعض الصحف ولكنه ربما لم يكن بذى تأثير لعدم اعتيادنا هذه الشؤون

الا انه قد وردنا من احد الادباء الوطنيين المسلمين رسالة في صورة اعلان من ذلك القبيل يطلب بها فتاة يخطبها بواسطة هذه المجلة فرأينا اثباتها لحضرتة من قبيل انها من الحالات الجديدة ولعلمها تكون ذات فائدة من حيث نيل القصد اذا وفق الطالب لان يجد من بين اباء البنات من يكونون على شاكته في حرية القول والرغبة في الخروج عن المرسومات القديمة والعادات المتوارثة اما رسالته او اعلانه فكما يجي

« انه لو تزوج كل غني بكل فقيرة وكل فقيرة بكل غني على شرط المأثلة بين الزوجين في التريبة لا يصبح سكان القطر في زمن قريب وكلامهم من الاغنياء او ناعمي البال من جهة المعيشة . أليس كذلك

« واني شاب لا أتجاوز السابعة والعشرين ومن هؤلاء الشبان الذين لا يميلون الى الزواج لا لانه غير ضروري بل لان حمله المالي ثقیل ولذلك كانت انفي وانفة امثالي منه اضطرارية غير اختيارية

« بل انه لمن العجيب كيف يكون حمله ثقیلاً ونحن نرى الرجل بيننا لا تزيد اجرتة في اليوم عن الخمسة غروش ثم نراه منفقاً منها على نفسه وعلى امرأته واولاده (وما اكثر اولاد الفقراء) وربما يكبرن منفقاً منها على امه وابيه العاجز وبعض اقاربه . ونحن نرى انه لا تقل اجرة الشاب منعا عن اربعة امثال اجرة ذلك الرجل (اي ريال كل يوم) ثم نرسم هذا المقدار قليلاً جداً علينا نفوسنا فضلاً عن نساءنا واولادنا ومن اجل ذلك نبتعد عن الزواج بعد المریض عن الدواء . فهل لمثل هؤلاء الشبان من عذر يقبل

« نعم ان العذر داني المسافة منهم وهم على صواب وحق فيما يبتعدون لاننا معشر الشبان قد تربينا تربية الاسر الاوربية العالية ومنها تعلمنا كيف يكون ترتيب المعيشة من اكل وشرب وسكنى . فنحن لا نأكل الا على المنضدة «الطاولة» ولا نتناول الطعام الا بالسكين والشوكة مع زوجاننا ورتب المنزل فنجعل غرفة النوم على طريقتهن وكذلك غرف الاكل والاستقبال ونستخدم الطباخين والخدم الى مثل ذلك من شروط المعيشة الحسنة التي صرنا لا نستطيع سواها . وان مثل هذه المعيشة الراضية مما تقتضي بالطبع نفقة تزيد عن ريال كل يوم وان تكن بسيطة . الا انني قد حسبت نفقة

الزواج بالتقريب على موجب الوصف الذي ذكرته فوجدت ان مقدار ريالين كل يوم يعد كافياً لها ثم نظرت فوجدت انني لو اردت الانتظار حتى تبلغ اجرتي ريالين كل يوم لفاتني السن الموافق للزواج

« وها انا شاب مستخدم في وظيفة ضابط من ضباط الجيش المصري برتبة ملازم اول وراتبي ستة جنينيات كل شهر . ولقد سميت فملت اجازة اكون بها في القاهرة من اجل السعي للزوج بفتاة عذراء تكون ذات دخل لا يقل عن ستة جنينيات فاسلمها راتبي المعادل لدخلها واركها تتصرف في تدبير المنزل كما تشاء لان ذلك من واجباتها . ثم هي قد تتمكن من ادخار شيء لنا يقينا نكبات الدهر ومفاجاً انه كالا مراض والخروج من الخدمة ونحوها . لذلك جئت باعلاني هذا طالباً عذراء لا يزيد عمرها عن العشرين ربيعاً حتى امكن من تطبيق اخلاقها على اخلاقي . ثم انني من اب وام لا يقل دخاها الشهري عن عشرين جنينياً الا انني لست بمن يرتكون الا على نفوسهم ولعلي اعد مصيباً في نظر العاقبين

« اذا انتهت المسألة المالية كما اروم فاني متكلم عن مسألة الخطبة التي اتعبت الشبيبة المصرية الاسلامية لانني من رجال المبدأ الذين لا يوافقون ان تكون الام والاخت او سواها متوليات لامر الخطبة وانتخاب العروس . فلو رخص لي اب او ام او ولي امر لتلك العذراء ان اراها بنفسى — كما هي نصوص شريعتنا الاسلامية السمحاء — وانا بينهم ثلاث صرات كل مرة لا تزيد عن ربع ساعة فيكون ذلك جل ما ارجب . وكل هذا قصد ان لا اراها فيما بعد وهي على خلاف المأمول . واذا لم يتيسر لي ذلك فلترسل الي الصورة الفوتوغرافية لانني ارى هذا الانتخاب التصويري يكون افضل من لا شيء

« ثم اني والحمد لله من اسرة لا تنطق بكلمة الطلاق على الاطلاق .
لان ابي وامي قد انفقا اكثر عمرها مماً وسيدومان مماً حتى الموت . والطلاق
عندنا من اشد المحرمات ومن اشد العار على الرجل . ثم انني اعرف اللغة
الفرنسوية قليلاً من الانكليزية — اعني انني اعرف واجبات الزوج وما
للزوجة حق المعرفة — ثم انني ذو اسرة ولي اخوة واخوات ولكنني ساعيش
مع امرأتي في عيشة مستقلة ومنزل مستقل كما هو مذهبي . فاذا تمت لنا
مسألة المال والانتخاب كما اروم فلا يبقى الا مسألة العرس . ومذهبي فيها
هو انني لا اجري شيئاً من حفلات الاعراس المألوفة بالاطلاق بل اجمع
والدي ساعة الزفاف على مائة واحدة وتكرن العروس معنا مع والديها ان
كانا ولقد عرضت هذه الحالة على والدي فاستحسنها ووعدني ان يعطيني
نقوداً بديل حفلة العرس تكون تحت تصرفي

« واني اعترف لدى الله ان فؤادي خال من اي كلف باية انسانة وان
قابي خال خاو يستقبل تلك المذراء وهنزل ودها منه في الصميم . فاذا
اتفق لي الذي اروم على . وجب ما وصفت عدت ذلك سعادة حقيقية لي
والافاني اعيش عازبا دون ريب بين آلاف من العذارى »

القاهرة

م ٥ ز

*
*
*

هذا هو الاعلان الذي بعث به الينا طالب الزواج المشار اليه وقد بعث
الينا بكل اسمه وعنوانه ورغب الينا ان نشره بجمامته اذا شئنا ولكننا لم نر
رأيه فوضعنا عنه رمزاً للدلالة عليه . ولكن الذي وجدنا من لهجة هذا القائل
انه ليس بمغال في الحرية يريد الخروج عن كل عاداته بل هو يأف من

شروط الزواج الحاضرة وحالاته التي صارت منافية كل المنافاة للعصر الحاضر
واخلاق بنيه وما استجد في صدورهم من العواطف والاميال . والذي يظهر
ان مئات بل الوفاً من امثاله من الشبان قد اصبحوا آفنين من الزواج على
حسب شروطه الحاضرة ولذلك نرى كثيرين منهم يتزوجون بمسيحيات على
كره منهم ارادة ان يكونوا على هدى تام في زواجهم واذا اتفق ان تزوج
احد منهم بنت دينه ووطنه فانه لا يلبث ان يعيش معها على موجب النسق
الذي يريده لان حفلات الخطب والاعراس وما يتخللها ويتلوها من رسوم
العادات القديمة لم يعد يوافق كل الطبقات في هذه البلاد . ونحن وان كنا
لا نسحسن الخروج دفعة واحدة من عادة قديمة الى عادة جديدة من قبيل
ان الخطأ المشهور خير من الصواب المهجور فاننا نرى الشروط التي يشترطها
هذا الطالب ليست بشقيلة على كل ذي فتاة لان رؤية الخطيبة بالحقيقة او
الرسم مما يقول به عقلاء المسلمين ولا غضاضة فيه على احد فيما نظن . فاذا
اتفق ان كان بين قراء هذه المجلة من هو على حرية معتدلة يرضى معها بهذه
المطالب فله ان يفاوض هذه المجلة بالامر فانها تتولى انفاذه ولو كان فيه ما
فيه من الثقل وليس ذلك الا ارادة التجربة لنصري اذا كانت هذه الطريقة
مما يتم اولاً . ثم اننا نرجو حضرات كتابنا من ادباء المسلمين ان يوافقونا بما
يبدو لهم من الآراء في هذا الشأن حتى تتداني مسافة ما بين الشاب والشابة
ولا يعود ثم مانع شديد من حجاب كفيف او عادة ثقيلة مستكرهة ولا سيما
بعد ما بعدت المسافة كثيراً بين شبان المسلمين وعذاراهم من جهة العلوم
والمعارف وصار من الواجب تقريبها من تلك الجهة على الاقل . ولقد كنا
نستغرب من حضرة الطالب عدم اشتراطه فيما اشترط ان تكون الفتاة على

علم ومعرفة مثله وليكننا وجدناه قد طاب الهين الممكن في هذا الزمن الذي
لم يبدأ فيه بتعليم الاثنى الا من سنوات قليلة
ومن طاب الكثير فلم يجده تمنى ان يكون له القليل

الزواج

حسنة وسيئته — آراء الامم فيه — عادات القدماء في الخطبة والزواج —
اهمته في المجتمع الانساني — صحته وشروطه — الزواج المدني في
اوربا وقوانينه — الحقوق الزوجية — اضرار التربية
الفاصلة — منافع التربية الصالحة

الزواج حسنات وسيئات واضرار ومنافع وهو النعيم ان وفق الزوجان
والشقاء اذا اختلفت الآراء والافهام واول شرط للهناء ولرضى ان لا يكون
بين الزوجين موسوس او مفرق بل مصاح ومرفق . فان وجد الموسوس
وجد الشقاء واذا لم يوجد وانفق وجود المرفق خائف الهناء وعلى الغالب
يكون وجود هذين الضدين من اهل الفريقين فهو لاء هم اصل البلاء اذا
كانوا جهلاء ومصدر الهناء ان كانوا عقلاء

ولما كان على الزواج يتماق تنظيم الكون وانماء الجنس البشري جنباً بهذه
المقالة لنشر خير ما كتب عن حسناته وسيئته وآراء الامم واعتمادهم وعاداتهم
في الخطبة والزواج وصحته وشروطه وسننهم بمقالة اخرى نبين فيها الاسباب
التي تؤدي الى شقاء الاسرة وهنأها

فالزواج عبارة عن وفاق مفهوم او مشهود بين الرجل والمرأة على ان
يرتبطا رباطاً وثيقاً يتعاضدان فيه على تأليف هيئة جديدة ويتشاطران ما نالهما
من السراء والضراء . وغايته انماء الجنس البشري قياماً بما سننه العناية من
النواميس الطبيعية . ولما كان الاساس المتكبرين لاحكام عرى الانتظام بين
البشر قيده يد العناية بسنن مفروضة لا يتمداها وساقط الحاجة ارباب الحل
والمقد الى ايقافه على حدود محدودة في كل زمان وان . فهو والحالة هذه
رباط ديني فطري طبيعي مدني او سنة الخالق في عباده استبقاء لهم من
التلف والاضمحلال . واذا كان امر الزوجين غير خاص بهما دون سواهما
احدقت به احكام البشر على تفرعات احواله وبنت على الاحكام المنزلة وما
سواها شروحا وتفاصيل شتى ايقافاً لذوي الحاجة على حد محدود . وما ذلك
الا لان الهيئة البشرية باسرها مترابطة بالمصالح والمنافع . فان الزوج وان لم
ين الابرار زوجه في بادئ الامر فالضرورة تقضي عليه فيما ولي ذلك
بالاعتناء باولاده بحيث يولف هيئة جديدة تنطوي تحتها هيئات شتى . ومهما
كانت العوامل الظاهرة في اثبات الزواج فالغاية واحدة والنتيجة واحدة ولا
فرق بالنظر الى عموم البشر ان تكون جارية على سنن قوم دون غيرهم ولا
خلاف فيما اذا ثبت بقانون دون آخر فربما استحسننت فئه ما انكرته اخرى
ولا شك ان الفطرة اودعت كل البشر ميلاً خليقياً للزواج . على ان
من الناس من ذهب الى وجوب دفع هذا الميل ومنهم ذهب الى وجوب
استخدامه ومنهم لبث بين الموقفين لان تفاوت العقول والمشارب جعل
الخلاف عاماً في كل امر علمي وعملي . وقد ذهبت طائفة من القدماء ومنهم
المركونيون الى ان الزواج انما هو بدعة سيئة المنشأ تخناق المادة والاجسام